المطلق حتى مضت اعمار كثيرة ممن يبلغ رتبة الاجتهاد واحرز علم
الكتاب والسنة بمقدماتها وصار اماما غير منازع ثم جثم على كلام
امامه وقعد للطلبة مذهبه مكان قعوده لعامة المسلمين وجعل يثبت
قواعد الدين ورأى انتسابه الى من ولد فيهم وينظر الى وجهه لديهم وتسبب
بعض رد فرسببهم احب من الانتساب الى عامة المسلمين وكثر هذا
فيهم حتى صار هو المتعين اخرا وخلافه يعدونه حمقا وهذا شيء قد اكثرنا
التكرار المهم سنة الله في كتابه وهذا اهم شيء وسيظهر لك اهميته وتذكر اهميته
في المحشر انشاء الله تعالى ثم قد عمي على المتاخرين ان الخلاف مصيبة
في الدين بل هو عذاب هذه الامة كما بينه الله سبحانه في كتابه
اوضح تبيين قال تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من
فوقكم او من تحت ارجلكم او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم باس بعض
انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون استعاذ صلى الله عليه وسلم
من الاولتين وقال في الاخرتين هاتين اهون كما خرجه البخاري والعجب
ممن يقول الاختلاف رحمة مع بيان الكتاب والسنة في
غير موضع انه عذاب وبلاء على هذه الامة فالحديث
المروي فيه قال المحدثون لا اصل له ولو صح لما قبل لانه صادم القطعيات
لانه ليس معنى الصحيح القطعي بل ما ذكر اولا وهو ظني فلا يقابل
القطعي وحاشا لله ان يصح ولقد جعلوا من طرق الوضع منتشئا
ما عليها معرج لما مثل ما ذكرنا لا يكون طريقا لوضع هذا الحديث
ويكفي في معارضته هذا الحديث بل الدلالة على وضعه قوله صلى الله
عليه وسلم الجماعة رحمة والفرقة عذاب
اخرجه الطبراني عن النعمان بن بشير الى احاديث في معناه لكنه
وافق الواقع الذي اتفق على اتباعه نظرهم فلما كان كذلك
اخذوا في النظر في الخلاف ما موقعه بعد حسن الظن في الجملة فقسم المنظور
فيه الى عقلي وشرعي والشرعي الى عقلي وظني والجمهور المعتمد
بهم ان الحق في العقلي والقطعي من الشرعي واحد ويختلف حال المخطئ من
كفر في نحو ما ينفي الاسلام ونحو ذلك الى معفو في قطعي الفروع وبينهما

مراتب واختلاف واهوا واهوال وتفاصيل مما يكاد يسلم فيه الخائض مع
الورع كيف مع الجراة نسال الله العفو والعافية واما ما ليس عليه
دليل قاطع في الشرع فلم يكن التنكير فيه في الصحابة والتخبيط والتغليط
والتدبير بحسب ظهور الخطا وخفائه من دون تضليل ولا تبري بقول
قائلهم رحمه الله فلان نقدا ووهم عفا الله عن ابي فلان انما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا انما الشان كذا وربما اغلظوا كقول علي رضي
الله عنه انك امرء تائه وكقول عمر وعايشة رضي الله عنهما في فاطمة
بنت قيس وغير ذلك وعلى الجملة فطالب الحق اذا نظر فيما جرى بينهم
مع كثرة الخلاف لم يبق معه ريبة في التخطئة والتغليط فيها بحسب
ظهور الامر وخفائه وان اكثر اغطائهم كان لصيانة اخوة الاسلام
وحرمة اهله لا للتساهل في الخلاف حتى ربما يعصي احدهم ويترك رايه
خشية شيوع الخلاف كقول علي رضي الله عنه اقضوا كما كنتم تقضون
فاني اكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة او اموت كما مات اصحابي
ونقم ابن مسعود على عثمن رضي الله عنه ترك القصر ثم تابعه
فقيل له فقال الخلاف كله شر فكرهوا التنويه بالخلاف محاذرة لتفاقم
الشر لانه مرضي عندهم بل مراد الله تعالى كما ساع في المتاخرين وانتشر انما
كان المهم المقدم عند احدهم ان لا يكون الناس جماعة سالما من الفتنة
كما قال علي رضي الله عنه بل هو معنى ما قال صلى الله عليه وسلم كما تعليم الله
سبحانه له اللهم اني اسالك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين
واذا اردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون واي فتنة اشد
من الخلاف بل هو اصل الفتن نسال الله السلامة ثم احدث
المتاخرون وقال كثير منهم ليس لله سبحانه حكم
معين في المسالة التي لا قطع عليها انما حكمه فيها الاخذ الدائر بين
الخمسة الاحكام مطلوبة من كل ما ظنه مطلوبه فكل طالب قد اصاب
مطلوبه ما لم يقصر والظاهر في العلماء عدم التقصير سيما مع
توارد الانظار المنتشرة على مطلب معين فكل هذه الآراء صواب حتى
قال كثير ليس على المقلد المتمكن من معرفة الارجح من العلماء كالاعلم ان